

Distr.: General
30 July 2020
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية



الدورة العاشرة

فيينا، 12-16 تشرين الأول/أكتوبر 2020

البند 2 (د) من جدول الأعمال المؤقت*

استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة

عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها: بروتوكول مكافحة

صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار

بها بصورة غير مشروعة

أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الرامية إلى تعزيز
ودعم تنفيذ بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة
والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة
الجريمة المنظمة عبر الوطنية

تقرير الأمانة

أولاً - مقدمة

1- أعد هذا التقرير عملاً بالقرار 2/9 الذي اعتمده مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بعنوان "تعزيز وكفالة التنفيذ الفعال لبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية". وفي ذلك القرار، سلط المؤتمر الضوء على أن الاتفاقية، وخصوصاً بروتوكول الأسلحة النارية، هما من أهم الصكوك القانونية العالمية لمكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة.

2- وفي القرار نفسه، نوه المؤتمر مع التقدير بما قدمه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب المعني بالمخدرات والجريمة أو المكتب) من مساعدة إلى الدول، بناء على طلبها، بما فيها ما قدمه عبر برنامج العالمى بشأن الأسلحة النارية، من أجل التوعية ونشر المعلومات ودعم تطوير التشريعات الوطنية، بهدف تيسير التصديق على اتفاقية الجريمة المنظمة وبروتوكولها المتعلق بالأسلحة النارية أو قبولهما أو إقرارهما أو الانضمام إليهما، وطلب إلى المكتب مواصلة مساعدة الدول، بناء على طلبها، في جهودها

* CTOC/COP/2020/1



الرجاء إعادة استعمال الورق

090920 090920 V.20-03807 (A)



الرامية إلى الانضمام إلى البروتوكول وتنفيذه. وشجع المؤتمر أيضا الدول الأعضاء القادرة على تقديم موارد من خارج الميزانية على أن تفعل ذلك لتمكين المكتب من تنفيذ ولايته في هذا الصدد.

3- وفي القرار 2/9 أيضا، طلب المؤتمر إلى المكتب أن يواصل مساعدة الدول، بناء على طلبها، في جهودها الرامية إلى تعزيز تدابيرها المتعلقة بمراقبة الأسلحة النارية، بما يتسق مع بروتوكول الأسلحة النارية، بغية منع ومكافحة واستئصال صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها على نحو غير مشروع، وتعزيز وتشجيع التعاون الدولي في المسائل الجنائية عملا بأحكام الاتفاقية بهدف التحقيق في أنشطة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها على نحو غير مشروع وملاحقة الجناة قضائيا، بما يشمل الأنشطة المتصلة بالإرهاب وغيره من الجرائم، مثل الجرائم الحضرية التي ترتكبها العصابات، وذلك بتنظيم حلقات عمل إقليمية وعبر إقليمية من أجل البلدان، بما يشمل البلدان التي تقع على دروب التهريب ذات الصلة.

4- وبالإضافة إلى ذلك، طلب المؤتمر إلى المكتب في القرار نفسه أن يواصل بانتظام جمع وتحليل المعلومات الكمية والنوعية وكذلك البيانات المصنفة بشكل مناسب عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة، واضعا في اعتباره فائدة دراسته المتعلقة بالأسلحة النارية لعام 2015 المعنونة *UNODC Study on Firearms 2015*، والغاية 16-4 من أهداف التنمية المستدامة، وأن يواصل العمل على تعميم ونشر ما يتوصل إليه من نتائج بشأن الممارسات الفضلى وأبعاد وخصائص عمليات الاتجار هذه، والدروس المستفادة في هذا المجال.

5- وفي الذكرى الخامسة عشرة لدخول بروتوكول الأسلحة النارية حيز النفاذ، وصل مجموع الأطراف في البروتوكول إلى 118 طرفا. ومنذ الدورة التاسعة للمؤتمر، انضمت فرنسا (شباط/فبراير 2019) وبالاو (أيار/مايو 2019) والسودان (تشرين الأول/أكتوبر 2018) إلى البروتوكول. ورغم أن العديد من الدول الأعضاء أبلغت الأمانة عما لديها من إجراءات داخلية حالية ومقبلة للتصديق على البروتوكول أو الانضمام إليه، لا يزال عدد الأطراف في بروتوكول الأسلحة النارية أقل من عدد الأطراف في الاتفاقية والبروتوكولات الأخرى الملحق بها. ولعل الذكرى السنوية العشرين لاعتماد بروتوكول الأسلحة النارية، التي سيحتفل بها في تموز/يوليه 2021، تتيح فرصة سانحة لمواصلة تعزيز التزام الدول الأعضاء بهذا الصك الدولي الهام.

6- والغرض من هذا التقرير هو إعلام المؤتمر بالأنشطة التي يضطلع بها المكتب من أجل الترويج للتصديق على بروتوكول الأسلحة النارية وتنفيذه خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أي من تشرين الأول/أكتوبر 2018 إلى تموز/يوليه 2020.

7- وشهدت السنة الثانية من الفترة المشمولة بالتقرير نقشي جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) غير المسبوقة، التي فرضت ضغوطا شديدة على قدرة كل من الدول الأعضاء والمجتمع الدولي على مواصلة عملهم ومواجهة التحديات المعقدة الناجمة عن الأزمة العالمية الصحية والاجتماعية الاقتصادية. وبالتعاون الوثيق مع الجهات المعنية الوطنية والمانحين، نفذ المكتب خطة طوارئ كفلت ضمان ألا تتعطل جميع الأعمال والخدمات الأساسية في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية، حيث أمكن نقل جانب منها إلى بيئة قائمة على العمل عن بعد. وشملت أهم الإنجازات المحققة خلال الفترة المشمولة بالتقرير ما يلي:

(أ) تقديم الخدمات الفنية إلى الفريق العامل المعني بالأسلحة النارية في اجتماعه السابع الذي عقد في شكل "هجين" يومي 16 و17 تموز/يوليه 2020؛

(ب) توسيع نطاق المساعدة التقنية لتشمل مناطق جغرافية ومجالات فنية جديدة، بما في ذلك مشروع في أوكرانيا ومشروع إقليمي بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب بشأن الصلات بين الاتجار بالأسلحة والجريمة المنظمة والإرهاب في آسيا الوسطى؛

- (ج) إطلاق الدراسة العالمية بشأن الاتجار بالأسلحة النارية لعام 2020، التي أعدت في سياق مبادرة المكتب المعنية برصد تدفقات الأسلحة غير المشروعة، واستندت إلى بيانات مستمدة من أكثر من 100 بلد وإقليم؛
- (د) تنفيذ أول عملية لإنفاذ القانون عبر الحدود ينسقها المكتب المعني بالمخدرات والجريمة وتنفذ بالتعاون مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) بغرض استهداف من يقف وراء الاتجار بالأسلحة النارية من أشخاص وشبكات في بوركينا فاسو وكوت ديفوار ومالي (عملية "كافو")، وهو ما يعد معلما بارزا في سجل الدعم الذي يقدمه المكتب في مجال الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية؛
- (هـ) التقييم المتعمق للبرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية، والذي يشمل الفترة من 2011 إلى 2019.

ثانياً - دعم تدابير العدالة الجنائية الفعالة الرامية إلى التصدي لصنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة

8- يقود البرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية العمل الذي يقوم به المكتب من أجل منع ومكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة. ويتبع هذا البرنامج العالمي نهجا متكاملا يقوم على خمس ركائز رئيسية، تتناول كل منها مجالا من مجالات العمل الخمسة المترابطة الرامية إلى معالجة مختلف جوانب المشكلة: (أ) تعزيز وضع السياسات والمعايير من خلال التوعية وتقديم المساعدة التشريعية بغية دعم التصديق على بروتوكول الأسلحة النارية وتنفيذه؛ (ب) تقديم الدعم التقني اللازم لتنفيذ التدابير الوقائية والأمنية الرامية إلى منع صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة بصورة غير مشروعة وسرقتها والاتجار بها؛ (ج) تعزيز تدابير العدالة الجنائية الرامية إلى اكتشاف عمليات صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة والتحقيق فيها وملاحقة الضالعين فيها قضائيا؛ (د) تعزيز وتشجيع التعاون الدولي وتبادل المعلومات من أجل التصدي للبعد العابر للحدود الوطنية للاتجار بالأسلحة النارية غير المشروعة والمسائل ذات الصلة؛ (هـ) وضع خرائط لتدفقات الأسلحة النارية غير المشروعة ورصدها عن طريق جمع البيانات العالمية وتحليلها من أجل تعزيز الفهم الجماعي لاتجاهات الاتجار وأنماطه وسياقه الجنائي. ومن خلال ذلك، يسهم البرنامج بنشاط في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الغاية 16-4 (الحد بقدر كبير من التدفقات غير المشروعة للأموال والأسلحة، وتعزيز استرداد الأصول المسروقة وإعادتها ومكافحة جميع أشكال الجريمة المنظمة، بحلول عام 2030). ويستكمل هذا النهج بعدد من العناصر الجامعة المدمجة في أنشطة البرنامج، مثل مراعاة المنظور الجنساني وحقوق الإنسان ومشاركة المجتمع المدني وإشرافه.

النهج المتكامل الخماسي الركائز الخاص بالبرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية



- 9- يستند هذا النهج إلى فرضية مفادها أن التفاعل المتبادل بين جميع الركائز الخمس هو السبيل الوحيد لإرساء إطار مُجدٍ للعمل الناجح، ومن ثم دعم اتخاذ تدابير فعالة في مجال العدالة الجنائية من أجل التصدي لصنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة.
- 10- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أولي اهتمام خاص للصلة البالغة الأهمية بين الاتجار بالأسلحة النارية والجريمة المنظمة والإرهاب، ولأهمية إقامة جسور وأوجه تآزر دينامية بين مختلف الأطر والآليات والجهات المعنية، لضمان زيادة الكفاءة والاتساق فيما بين مستويات العمل التي يكمل بعضها بعضاً رغم تعددها. وقد انبثق هذا النموذج الجديد من نتائج المؤتمر المعقود بشأن موضوع "التصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والحصول عليها في سياق الجريمة المنظمة والإرهاب: نحو نموذج جديد"، الذي اشتركت في تنظيمه مؤسسة ويلتون بارك والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة في كانون الثاني/يناير 2019، بمشاركة ممارسين من أفريقيا وآسيا وأوروبا وغرب البلقان وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بالإضافة إلى خبراء بارزين في هذا المجال من وكالات الأمم المتحدة الشريكة والمنظمات الدولية والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني.

ثالثاً - الأنشطة الرامية إلى مساعدة الدول على تنفيذ البروتوكول

- 11- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، نفذ المكتب، عن طريق برنامجه العالمي بشأن الأسلحة النارية، ما يزيد على 70 نشاطاً من أنشطة المساعدة التقنية وجمع بين أكثر من 1 300 من أصحاب المصلحة الوطنيين مما يربو على 70 بلداً في أفريقيا وأوروبا ومنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وغرب البلقان والقارة الأمريكية وآسيا الوسطى، بهدف تعزيز التعاون الدولي وتبادل المعلومات، وذلك من خلال دعم مقدم من جهات مانحة.⁽¹⁾

ألف - توفير الخدمات اللازمة للهيئات الحكومية الدولية وعملياتها المتعلقة بالأسلحة النارية

- 1- مؤتمر الأطراف والفريق العامل المعني بالأسلحة النارية
- 12- قدم المكتب خدمات الدعم المتعلقة بأعمال الأمانة للفريق العامل المعني بالأسلحة النارية في اجتماعه السابع، الذي عقد في شكل "هجين" يومي 16 و17 تموز/يوليه 2020، وأعد ورقتي معلومات أساسية: الأولى عن مدى قدرة بروتوكول الأسلحة النارية والتشريعات الوطنية على التصدي للتهديدات الجديدة والمستجدة المتعلقة بصنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة (الوثيقة CTOC/COP/WG.6/2020/2) والثانية عن نُهج التحقيق والملاحقة القضائية المتبعة في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وما يتصل به من أشكال الجريمة داخل الولايات القضائية المختلفة وفيما بينها (الوثيقة CTOC/COP/WG.6/2020/3). وسوف يحال إلى المؤتمر في دورته العاشرة التقرير المنبثق عن اجتماع الفريق العامل (الوثيقة CTOC/COP/WG.6/2020/4)، والذي يتضمن ملخصاً لمداورات الفريق.

2- دعم الهيئات الحكومية الدولية الأخرى والتعاون معها

- 13- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تناولت عدة هيئات حكومية دولية مسألة الأسلحة النارية. وقدم المكتب إسهامات موضوعية في عمل لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها الثامنة والعشرين، وكذلك لغرض

(1) خلال الفترة المشمولة بالتقرير، مولت أنشطة البرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية عن طريق هبات مقدمة من ألمانيا وإيطاليا والسويد وفرنسا والمكسيك والاتحاد الأوروبي ومكتب مكافحة الإرهاب والصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء لخريطة الطريق بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في غرب البلقان، وكذلك من الدانمرك واليابان من خلال برنامج الساحل التابع للمكتب.

إعداد تقارير متعددة تقدم إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن، مثل تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لعام 2019 (S/2019/1011). وبالإضافة إلى ذلك، قدم المكتب إسهامات لغرض إعداد التقارير المقدمة من الأمين العام إلى الجمعية العامة، بما في ذلك تقرير عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه وتقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها (A/75/78)، وتقارير عن المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار ومراقبة الأسلحة. كما شاركت المديرية التنفيذية للمكتب، عادة والي، في اجتماع عقده اللجنة التنفيذية في نيسان/أبريل 2020 بشأن مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

14- وفي إطار دعم التعاون والتنسيق بين الهيئات الإدارية المعنية بمختلف الصكوك المتعلقة بالأسلحة النارية، شارك المكتب في المؤتمر الخامس للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، الذي عقد في جنيف في آب/أغسطس 2019، ونظم فعالية جانبية بالتعاون مع حكومتي كوت ديفوار والمكسيك بشأن مدى قدرة معاهدة تجارة الأسلحة وبروتوكول الأسلحة النارية على التصدي للتهديدات القائمة والمستجدة. وشارك المكتب أيضا في الاجتماع الثاني لرؤساء الصكوك والآليات الدولية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وهيئاتها الإدارية وأماناتها بشأن موضوع إيجاد أوجه تآزر لمنع الاتجار غير المشروع ومكافحته في سبيل تحقيق الغاية 16-4 من أهداف التنمية المستدامة، الذي عقد مباشرة عقب اجتماع اللجنة الاستشارية الخاصة باتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة والاتجار بها بطريقة غير مشروعة، وذلك في واشنطن العاصمة في نيسان/أبريل 2019.

15- وبالإضافة إلى ذلك، حضر المكتب المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي عقد في نيويورك في تموز/يوليه 2019، وساهم في المناقشة بشأن الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة والغاية 16-4 في إطاره.

باء - إعداد الأدوات

16- أعد المكتب عدة أدوات ومنشورات لتوفير الإرشادات العملية للدول الأعضاء ودعم تقديم المساعدة التقنية.

17- ولا تزال الأدوات التشريعية التي أعدها المكتب في السنوات السابقة توفر إرشادات مفيدة للممارسين وتدعم تقديم المساعدة التشريعية والتقنية. وعلى سبيل المثال، فإن عدد مرات تنزيل الصيغة الإلكترونية من القانون النموذجي بشأن الأسلحة النارية، الذي أعد في عام 2010 وحُدث في عام 2013، بلغ 866 3 مرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وخلال نفس الفترة، بلغ عدد مرات تنزيل خلاصة قضايا الجريمة المنظمة، التي أعدت في عام 2012، من موقع المكتب الشبكي أكثر من 60 000 مرة. وجميع القضايا الواردة في الخلاصة متاحة أيضا في بوابة إدارة المعارف، المعروفة باسم "بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة" ("بوابة شيرلوك")، ويجري العمل على جمع القضايا الجديدة وتحليلها ورفعها إلى البوابة بصورة مستمرة. وأخيراً، فإن عدد مرات تنزيل المنشور المعنون *Comparative Analysis of Global Instruments on Firearms and Other Conventional Arms: Synergies for Implementation*، الذي أعده المكتب في عام 2015، بلغ 124 2 مرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير وتكرر استشهاد الممارسين بذلك المنشور في كثير من الإحالات المرجعية.

18- وأنتج المكتب، في سياق مبادرته الرامية إلى رصد تدفقات الأسلحة غير المشروعة، عدة أدوات لأغراض تقديم المساعدة التقنية والتواصل وتسهيل الضوء على هذا الموضوع، بهدف تشجيع ودعم اتخاذ إجراءات مستندة إلى الأدلة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وما يتصل به من أشكال الجريمة. وبالإستناد إلى طائفة مختلفة من الأدوات التي تستخدمها السلطات الوطنية والمنظمات الإقليمية لجمع البيانات، ومع مراعاة نقاط البيانات التي يطلبها المكتب من خلال استبيانته بشأن تدفقات الأسلحة غير المشروعة، وضع المكتب مجموعة من النماذج التوجيهية لتستخدم في التحقيقات المتعلقة بالأسلحة النارية. وهذه النماذج متاحة باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية، وهي توفر إرشادات لموظفي إنفاذ القانون والموظفين القضائيين بشأن نوع ونطاق المعلومات المطلوب

تسجيلها أثناء التحقيقات المنطوية على ضبط الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة. وأنتج المكتب مقطع فيديو قصيرا باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية يسلط الضوء على خطوات التحقيق التي ينبغي خلالها جمع البيانات المتعلقة بالأسلحة النارية، ويبين كيف أن جمع البيانات المنهجية المتعلقة بالأسلحة النارية على الصعيدين الوطني والعالمي يمكن أن يدعم التصدي بفعالية للاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية. وأخيرا، صدرت ورقة مناقشة جديدة تتناول موضوع دعم اتخاذ إجراءات مستندة إلى الأدلة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وما يتصل به من أشكال الجريمة، وتوضح كيف يمكن عن طريق جمع البيانات ذات الصلة بالأسلحة النارية وتحليلها إيجاد قاعدة من الأدلة تدعم اتخاذ القرارات على مستويي السياسات والعمليات. وهذه الأدوات المتعددة منشورة في الموقع الشبكي الخاص بالبرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية.⁽²⁾

19- واستمر استخدام المنهج التدريبي الشامل بشأن الأسلحة النارية في بناء القدرات، ويجري استعراض المنهج وتحديثه بانتظام. وقد بدأت عملية نقل المنهج إلى نمائط للتعليم الإلكتروني خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

20- وفي سياق مبادرة التعليم من أجل العدالة التي أطلقها المكتب، واصل البرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية عمله على إعداد نمائط تعليمية لدعم أساتذة الجامعات في تناول موضوع صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، وما يرتبط به من مواضيع، في بيئة أكاديمية. وفي عام 2019، ترجمت هذه النمائط إلى الإسبانية والروسية، وجرى تعميمها خلال أنشطة تدريبية إقليمية عقدت في كرواتيا وكازاخستان ونيجيريا والولايات المتحدة الأمريكية.

21- وعملا بتوصية قدمها الفريق العامل المعني بالأسلحة النارية في اجتماعه الخامس، المعقود في الفترة من 8 إلى 10 أيار/مايو 2017، واصل المكتب جمع وتحليل القضايا ذات الصلة والممارسات الجيدة في التحقيق في قضايا الاتجار بالأسلحة النارية المرتبطة بالإرهاب والجريمة المنظمة وملاحقة الضالعين فيها قضائيا. وسوف ينشر ما يُجمع من القضايا وتعليقات الخبراء والممارسات الجيدة المستجدة في خلاصة لقضايا الاتجار بالأسلحة النارية المرتبطة بالجريمة المنظمة والإرهاب، وسوف تجمّع هذه الخلاصة التجارب العملية وتحللها، بما في ذلك الأساليب القانونية المحددة والبروتوكولات المشتركة والمعايير التشغيلية المتبعة في مكافحة هذه الجرائم، وكذلك أشكال الجرائم الجديدة والمستجدة.

22- وبالإضافة إلى ذلك، وضع البرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية نميطة تدريبية متخصصة بشأن الكشف عن الأسلحة النارية غير المشروعة أثناء تهريبها عن طريق الخدمات البريدية، واستهل التعاون مع وكالة حرس الحدود وخفر السواحل الأوروبية (الفرونتكس) من أجل دعم وضع دليل عن الكشف عن الأسلحة النارية لحرس الحدود وموظفي الجمارك، عن طريق المساهمة بمواد تدريبية ذات صلة والمشاركة في الاجتماعات المعقودة لوضع هذه الأداة.

جيم- المساعدة التقنية

1- وضع السياسات والمعايير من أجل دعم التصديق على بروتوكول الأسلحة النارية وتنفيذه

(أ) زيادة المعرفة وإنكاء الوعي

23- في إطار مبادرة التعليم من أجل العدالة، نظم المكتب عدة حلقات عمل للخبراء لفائدة محاضرين جامعيين في إيطاليا وكرواتيا وكازاخستان ونيجيريا، وعقد اجتماعي مائدة مستديرة أكاديميين أثناء الاجتماع السنوي للجمعية الأمريكية لعلم الجريمة المعقود في سان فرانسيسكو، الولايات المتحدة، في تشرين الثاني/نوفمبر

(2) انظر: www.unodc.org/unodc/en/firearms-protocol/.

2019، والذي حضره أكثر من 2 000 من الأكاديميين من مختلف أنحاء العالم، وأتاح فرصة للترويج للنماذج التعليمية الجامعية التي أُعدت في سياق المبادرة.

24- وبالتعاون مع عدة شركاء من الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية ومعاهد البحوث، شارك المكتب في تنظيم سلسلة من الفعاليات الجانبية خلال المؤتمرات والاجتماعات، بما في ذلك الفعالية المعنونة "أفضل الممارسات في جمع البيانات عن الأسلحة النارية وتحليلها واستخدامها في العمليات من أجل رصد تدفقات الأسلحة غير المشروعة وتحقيق الغاية 16-4 من أهداف التنمية المستدامة: مبادرة البلدان الرائدة في مجال الأسلحة النارية"، التي عُقدت خلال الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظمة، في فيينا في تشرين الأول/أكتوبر 2018؛ والفعالية التي تناولت موضوع تدريس المسائل المتعلقة بالأسلحة النارية والإرهاب في التعليم العالي من خلال سلسلة النماذج الجامعية الخاصة بمبادرة التعليم من أجل العدالة التابعة للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة وتسليط الضوء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية: دعم النهج المستندة إلى الأدلة، التي عُقدت أثناء الدورة الثامنة والعشرين للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في فيينا في أيار/مايو 2019؛ والفعالية التي تناولت موضوع مدى قدرة معاهدة تجارة الأسلحة وبروتوكول الأسلحة النارية على التصدي للتهديدات القائمة والمستجدة، المعقودة خلال المؤتمر الخامس للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، في جنيف في آب/أغسطس 2019. وشارك المكتب أيضا في حلقة النقاش الرفيعة المستوى المعقودة في افتتاح منتدى مركز الدراسات الاستقصائية للأسلحة الصغيرة (Small Arms Survey)، والتي تناولت موضوع تقييم ما اتخذ من إجراءات للتصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة، ونُظمت في شكل فعالية عبر الإنترنت في حزيران/يونيه 2020.

25- وفي الفترة المشمولة بالتقرير، حظي الموقع الشبكي للبرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية بأكثر من 43 000 زيارة.

(ب) المساعدة التشريعية

26- إن تعزيز الأطر القانونية الوطنية المتعلقة بالأسلحة النارية يندرج في صميم مهام المكتب المتعلقة بالأسلحة النارية، ولا يزال أحد المجالات الرئيسية التي يتركز فيها العمل من أجل تحقيق تغييرات مستدامة في البلدان المستفيدة. وفيما يتعلق بدعم جهود الإصلاحات التشريعية، تكفل منهجية البرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية اتباع عملية تفاعلية وتشاركية تتسم بالمرونة والتدرج، وتشارك فيها طائفة متنوعة من الجهات المعنية الوطنية والإقليمية. وتبدأ العملية بإجراء تقييم تشريعي يشمل، إن أمكن، إعداد تقرير تقييم ذاتي وطني، ثم تستند إلى نتائج الزيارات القطرية والمقابلات الشخصية والاستعراضات والتحليلات المكتبية التي يجريها خبراء المكتب، بما يؤدي إلى الدعم حسب الاحتياجات المطلوبة.

27- وواصل المكتب تقديم المشورة والمساعدة التشريعية بشأن الانضمام إلى بروتوكول الأسلحة النارية وتنفيذه. وقدم البرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية المساعدة إلى السلطات الوطنية في بوليفيا (دولة-متعددة القوميات) وتشاد والنيجر في عمليات انضمام هذه الدول إلى البروتوكول، ونظم أنشطة للتوعية مع واضعي السياسات وأعضاء البرلمانات في هذه البلدان. وبالإضافة إلى ذلك، عقد المكتب حلقة عمل تشريعية في دولة بوليفيا المتعددة القوميات في تموز/يوليه 2019، أقر بعدها ذلك البلد قانونا جديدا بشأن الأسلحة النارية، وأنشأ لجنة وطنية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية، وأقر قانونا يجيز التصديق على بروتوكول الأسلحة النارية. وعقد المكتب أيضا حلقة عمل تشريعية في أنغولا في تشرين الثاني/نوفمبر 2019.

28- وواصل المكتب أيضا تقديم المساعدة والمشورة إلى كل من بوركينا فاسو وتشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى وكوت ديفوار ومالي والنيجر فيما يتعلق بتنقيح وتعديل تشريعاتها الوطنية المتعلقة بالأسلحة النارية، من خلال إعداد تقارير تحليل الثغرات ثم عقد حلقات عمل بشأن الصياغة القانونية، وكذلك تيسير إعداد مشاريع

القوانين المتعلقة بالأسلحة النارية. وبالتعاون مع اللجنة الوطنية المعنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في جمهورية أفريقيا الوسطى، عقد المكتب حلقتي عمل تشريعتين في حزيران/يونيه وتشرين الثاني/نوفمبر 2019، لإعداد تحليل قانوني للثغرات في التشريعات الوطنية المتعلقة بالأسلحة ووضع الصيغة النهائية لمشروع قانون. وأكدت السلطات الوطنية التزامها بالعملية التشريعية وأعربت عن رغبتها في المضي قدماً في العملية على وجه السرعة. وفي كوت ديفوار، قدم المكتب تعليقات إلى السلطات الوطنية بشأن مشروع قانون، ودعم تحديث تشريعات ذلك البلد المتعلقة بالأسلحة النارية بغية الامتثال لمختلف الصكوك التي صدق عليها البلد (مثل بروتوكول الأسلحة النارية، ومعاهدة تجارة الأسلحة، واتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وغيرها من المواد ذات الصلة). وشارك المكتب في حلقة العمل دون الإقليمية بشأن المساعدة القانونية للدول الأطراف في اتفاقية أفريقيا الوسطى لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وأجزائها ومكوناتها التي يمكن أن تستخدم في صنع هذه الأسلحة وإصلاحها وتركيبها (اتفاقية كينشاسا)، والتي نظمها مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، وعقدت في غينيا الاستوائية في أيلول/سبتمبر 2019. وبالتعاون مع الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، نظم المكتب أيضاً مؤتمراً إقليمياً لبلدان وسط أفريقيا بهدف تحليل أوجه التآزر والتكامل بين بروتوكول الأسلحة النارية واتفاقية كينشاسا وتحديد الاحتياجات من المساعدة التقنية. وتلقى الاجتماع الخبرات الفنية والمشورة من ممثلين من المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والمركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، ومكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا، الذي يضطلع بدور الأمانة للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا.

29- وفي 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، وقع المكتب رسالة تفاهم مع مجلس الوقاية والأمن والدفاع في هندوراس. وأضافت هذه الرسالة الطابع الرسمي على التزام كل من حكومة هندوراس والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة بتعزيز تعاونهما على منع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والجرائم ذات الصلة في ذلك البلد. وفي إطار الأنشطة المبينة في خريطة الطريق المشتركة المرفقة بالرسالة، يدعم المكتب التقييم التشريعي لقانون الأسلحة النارية في هندوراس ويقدم المساعدة بشأن صوغ لائحة مرافقة للقانون. وعلى المنوال ذاته، يعمل البرنامج على تشجيع التعاون ومواءمة تدابير التصدي مع البلدان المجاورة في المثلث الشمالي وعلى الصعيدين الإقليمي والدولي.

30- وقدم المكتب أيضاً مشورة تشريعية مخصصة للسلطات الوطنية في البوسنة والهرسك وصربيا حول الوفاء بمتطلبات وسم الأسلحة المستوردة بموجب بروتوكول الأسلحة النارية. ونتيجة لذلك، أدرج البلدان هذه المتطلبات في تشريعاتهما المتعلقة بالأسلحة النارية. وفي 10 كانون الأول/ديسمبر 2019، اشترك المكتب مع وزارة العدل في الجبل الأسود في تنظيم اجتماع لفريق خبراء لاستعراض التحليل التشريعي الذي أجره المكتب من أجل مواءمة القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية في ذلك البلد مع اتفاقية الجريمة المنظمة وبروتوكول الأسلحة النارية.

2- الدعم التقني لتنفيذ التدابير الوقائية والأمنية

31- واصل المكتب تقديم الدعم التقني للدول الأعضاء لتنفيذ التدابير الوقائية والأمنية التي ينص عليها بروتوكول الأسلحة النارية، ولا سيما بشأن الوسم وحفظ السجلات، وتخزين الأسلحة النارية والذخيرة المضبوطة والمصادرة، وجمع الأسلحة النارية غير المشروعة وإدارتها والتخلص منها. وفي ضوء جائزة "كوفيد-19"، صار من الواضح أن النظم الرقمية لحفظ السجلات تتسم بقدرة أكبر على الصمود في مواجهة التأثيرات الخارجية، وتظل متاحة عند تقييد السفر وحرية التنقل.

(أ) وسم الأسلحة النارية وحفظ سجلاتها

32- عمل المكتب عن كثب مع السلطات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني في بوركينا فاسو والسنغال ومالي والنيجر، وخصوصا فيما يتعلق بتقديم الدعم من أجل وسم الأسلحة النارية وجمعها وتخزينها على نحو مأمون وتدميرها. وبحلول نهاية عام 2019، كان عدد الأسلحة النارية التي خضعت للوسم والتسجيل قد بلغ ما يزيد على 80 000 سلاح ناري. ويخطط البرنامج حاليا لتوسيع نطاق عمله في وسط أفريقيا، وتحديدا في تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى، بناء على المشاورات الجارية في هذا الصدد، كما يخطط لشراء آلات وسم لبعض البلدان.

33- واستهل المكتب مشاورات مع البلدان الشريكة بشأن الاحتياجات والمواصفات التقنية المتعلقة بالنظم الوطنية لحفظ السجلات (بما في ذلك تسجيل المقذوفات) وما يتصل بذلك من دعم تقني. وتشمل البلدان المستهدفة باراغواي وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وجمهورية أفريقيا الوسطى والنيجر وهندوراس.

(ب) الأمن المادي وإدارة المخزونات

34- يشكل تخزين الأسلحة النارية وإدارتها على نحو سليم تحديا أمام العديد من البلدان، وخصوصا تلك التي تواجه مخاطر السرقة والتسريب من مرافق تخزين الأسلحة النارية لديها، والتي تعاني من مشاكل فيما يتعلق بتأمين تسلسل العهدة اللازم لتقديم أدلة إثبات صحيحة في المحاكم. وفي هذا الصدد، تعاون المكتب تعاونًا وثيقًا مع السلطات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني في بوركينا فاسو والسنغال ومالي والنيجر.

(ج) جمع الأسلحة النارية وإدارتها والتخلص منها

35- تشكل حملات جمع الأسلحة جانبا من الجهود الوطنية الرامية إلى الحد من انتشار الأسلحة النارية على نحو غير خاضع للمراقبة والحد من خطر سرقتها وتسريبها إلى الأسواق غير المشروعة.

36- وواصل المكتب عمله الوثيق مع السلطات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني في بوركينا فاسو والسنغال والنيجر من أجل إعداد حملات للتوعية تستهدف جمع الأسلحة النارية غير المشروعة وتدميرها، باستخدام رسائل موجهة لفئات سكانية معينة، بما في ذلك الشبان والنساء والشباب عموما.

3- تعزيز تدابير العدالة الجنائية الرامية إلى اكتشاف عمليات صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والنخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة والتحقيق فيها وملاحقة الضالعين فيها قضائيا

37- إن اكتشاف تحركات الاتجار غير المشروع، وتفكيك الشبكات أو الجماعات الإجرامية الضالعة في الاتجار بالأسلحة النارية أو غيرها من الجرائم الخطيرة، وتقديم الجناة للعدالة، هي شروط أساسية لازمة للحد من تدفقات الأسلحة غير المشروعة ومكافحة جميع أشكال الجريمة المنظمة على النحو المعبر عنه في الغاية 4-16 من أهداف التنمية المستدامة. بيد أن الواقع العملي يشير إلى أن التحقيقات الجنائية في جرائم الاتجار بالأسلحة النارية نادرة ومن الصعب إجراؤها. وكثيرا ما يكون نطاق التحقيقات الجنائية ضيقا وينصب التركيز فيها على جريمة الحيازة غير المشروعة بدلا من التحقيق في شبكات الاتجار التي تقف وراء عمليات نقل الأسلحة غير المشروعة وتجار الأسلحة الذين يعملون في الظل.

38- وفي شباط/فبراير 2020، أطلق مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ومكتب مكافحة الإرهاب والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة مشروعا مشتركا يتناول الصلة بين الإرهاب والجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في آسيا الوسطى. ويهدف المشروع إلى تعزيز تدابير العدالة الجنائية الرامية إلى منع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وعرقله إمداد الجماعات الإرهابية بهذه الأسلحة على نحو غير مشروع.

39- وفي عام 2019، واصل المكتب تقديم دورات متخصصة للتدريب وبناء القدرات في مجالات التحقيق في قضايا الاتجار بالأسلحة النارية وملاحقة الضالعين فيها قضائياً وفي الصلات بين الاتجار بالأسلحة النارية والجريمة المنظمة والمسائل المرتبطة بها، بناء على عمليات تقييم أجريت بمراعاة الاحتياجات الوطنية المحددة. وأسفرت الدورات التدريبية التي عُقدت في بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) والبوسنة والهرسك وبوركينا فاسو وتشاد والجبل الأسود وجمهورية أفريقيا الوسطى وصربيا وكوت ديفوار ومالي والنيجر عن تعزيز قدرات ما يزيد على 350 من الممارسين في مجال إنفاذ القانون من أجهزة الشرطة والدرك والجمارك، ومن القضاة وأعضاء النيابة العامة، بشأن التعرف على الأسلحة النارية وتصنيفها، وإدارة مسرح الجريمة، والاستخبارات، وتقنيات التحقيق، واقتفاء أثر الأسلحة النارية، والتعاون الدولي، وتبادل المعلومات.

40- وفي غرب البلقان، نظم المكتب دورة تدريبية في الجبل الأسود في الفترة من 12 إلى 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 لفائدة 18 من أوائل المتدربين من إدارة الجمارك في ذلك البلد بشأن الكشف عن الاتجار بالأسلحة النارية في الشحنات البريدية وعند نقاط عبور الحدود البرية. وبالإضافة إلى ذلك، وبالتعاون مع وزارة التجارة الخارجية والعلاقات الاقتصادية ومكتب المدعي العام في البوسنة والهرسك، قدم المكتب ثلاث دورات تدريبية بشأن الكشف عن الأسلحة النارية عند المعابر الحدودية البرية لفائدة موظفي الجمارك في البوسنة والهرسك.

41- وأجريت في غرب أفريقيا عملية عابرة الحدود أُطلق عليها اسم عملية "كافو"، تولى تنسيقها المكتب المعني بالمخدرات والجريمة ونُفذت بالتعاون مع الإنتربول، بغرض استهداف من يقفون وراء الاتجار بالأسلحة النارية من أشخاص وشبكات في بوركينا فاسو وكوت ديفوار ومالي. وشارك في هذه العملية 110 من موظفي الشرطة والجمارك وشرطة الحدود والنيابة العامة من جميع البلدان الثلاثة، واستغرقت سبعة أيام من 11 إلى 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، وأتاحت لسلطات إنفاذ القانون اعتراض أسلحة نارية غير مشروعة والوقوف على صلات محتملة مع أنشطة إجرامية أخرى، بما في ذلك أنشطة إرهابية، في أنحاء مختلفة داخل المنطقة وخارجها. وأجريت أثناء العملية آلاف من عمليات التفتيش عن الأسلحة النارية المفقودة أو المسروقة، والأشخاص المطلوبين، ووثائق السفر المسروقة والمفقودة، والسيارات المسروقة.

42- واستناداً إلى النتائج الإيجابية التي تحققت بفضل إشراك أعضاء النيابة العامة في عمليات إنفاذ القانون من أجل تيسير بدء التحقيقات الجنائية عقب ضبط الأسلحة النارية غير المشروعة، واصل المكتب العمل مع الإنتربول في تنظيم عملية "تريغر" الرابعة (Trigger IV)، التي تستهدف منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وركز المكتب بوجه خاص على تدريب الممارسين في مجال العدالة الجنائية ومشاركتهم خلال العملية في أيلول/سبتمبر 2018 وخلال اجتماع استخلاص المعلومات المعقود في تشرين الثاني/نوفمبر 2018. وخلال العملية، ضُبط واستُرد ما يزيد على 50 سلاحاً نارياً، وألقي القبض على 17 شخصاً لارتكابهم جرائم متصلة بالأسلحة النارية. وأدت العملية أيضاً إلى طفرة في استخدام منظومة الإنتربول لإدارة سجلات الأسلحة المحظورة واقتفاء أثرها (منظومة iARMS). ودعم المكتب أيضاً عملية شرطية مشابهة في أمريكا اللاتينية، من خلال التخطيط المشترك وتقديم الدعم المالي لتيسير مشاركة أعضاء النيابة العامة من البلدان المستهدفة في العملية وتقديم الدعم في مجال بناء القدرات. وفي 24 و25 أيلول/سبتمبر 2019، اشترك المكتب والإنتربول في تنظيم أول اجتماع تخطيطي لعملية "تريغر" السادسة (Trigger VI) في أمريكا الجنوبية، وعُقد الاجتماع في برازيليا بحضور 26 مشاركاً من 14 بلداً. وشاركت في الاجتماع أيضاً منظمات ووكالات مثل الفرونتكس ومنظمة الدول الأمريكية والمنصة الأوروبية المتعددة التخصصات لمواجهة التهديدات الإجرامية (منصة EMPACT). وبالإضافة إلى ذلك، مُنَّلت المكتب في اجتماع استخلاص المعلومات الذي نظّمته الإنتربول بشأن عملية "تريغر" الخامسة في أمريكا اللاتينية، والذي عُقد في بنما يومي 18 و19 حزيران/يونيه 2019.

43- وفي عام 2019، نظم المكتب عدة فعاليات تدريبية لفائدة سلطات إنفاذ القانون والجمارك والنيابة العامة والقضاء بشأن التحقيق في الاتجار بالأسلحة النارية وما يتصل به من أشكال الجريمة وملاحقة الجناة

قضايا، بما في ذلك في النيجر في الفترة من 25 إلى 29 آذار/مارس، وفي جمهورية أفريقيا الوسطى من 8 إلى 12 نيسان/أبريل، وفي بوركينا فاسو في الفترة من 10 إلى 14 حزيران/يونيه، وفي تشاد من 8 إلى 12 تموز/يوليه، وفي مالي في كانون الأول/ديسمبر. وفي 23 و27 أيلول/سبتمبر، جمع المكتب بين ممثلين من بوركينا فاسو وكوت ديفوار ومالي لمناقشة التعاون وتبادل المعلومات عبر الحدود. وأرست تلك الفعاليات التدريبية أساساً للمهارات الرئيسية اللازمة للتحقيق في قضايا الاتجار بالأسلحة النارية وغيرها من الجرائم المنطوية على الأسلحة النارية. وزودت تلك الفعاليات موظفي إنفاذ القانون بالمعرفة والفهم فيما يتعلق بأساليب التحري الخاصة، وجمع المعلومات الاستخباراتية وتحليلها، واقتناء أثر الأسلحة، والتعاون وتبادل المعلومات بين أجهزة الشرطة، فضلاً عن التعاون القضائي الدولي، واستهدفت تحسين ما لدى المحققين من المعارف والمهارات لتمكينهم من إعداد مواد استخباراتية ملائمة تساهم في إنجاح الجهود الرامية إلى منع جرائم الاتجار بالأسلحة النارية والجرائم المتصلة بها وكشفها والتحقيق فيها.

44- وبالإضافة إلى ذلك، أوذت بعثات تقييم إلى باراغواي والسلفادور وغواتيمالا ونيجيريا وهندوراس لتقييم الاحتياجات المطلوبة من المساعدة.

4- تعزيز وتشجيع التعاون الدولي وتبادل المعلومات من أجل التصدي للبعد العابر للحدود الوطنية للاتجار في الأسلحة النارية غير المشروعة والمسائل ذات الصلة

45- يشكل التعاون الدولي في المسائل الجنائية جزءاً أساسياً من مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية، ويشمل ذلك تبادل المعلومات والممارسات الجيدة بانتظام فيما بين الممارسين، عملاً بالمادة 12 من البروتوكول.

46- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المكتب التشجيع على إنشاء فريق غير رسمي من الممارسين في مجال العدالة الجنائية يعنى بالمسائل المتعلقة بالأسلحة النارية، ويشار إليه باسم "رابطة الممارسين". وتهدف هذه المبادرة إلى التشجيع على تحسين التفاعل بين مختلف الأوساط وتعزيز التعاون الإقليمي والأقليمي من أجل مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية وصلاته بسائر أشكال الجريمة المنظمة والجرائم الخطيرة، بما فيها الإرهاب، من خلال التبادل المنتظم للمعلومات والخبرات المستمدة من القضايا والممارسات الجيدة بين الممارسين العاملين في مجالات العدالة الجنائية وإنفاذ القانون ومراقبة الأسلحة النارية. وسيطلق المكتب قريباً رابطة الممارسين بصفة رسمية وسينشئ بوابة مخصصة لها على موقعه الشبكي.

47- وفي الفترة من 5 إلى 7 حزيران/يونيه 2019، نظم البرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية التابع للمكتب اجتماعاً رباعي الأطراف لممثلين من الأرجنتين والبرازيل وكولومبيا والمكسيك، بعنوان "تعزيز التعاون الإقليمي في أمريكا اللاتينية على منع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والجرائم المتصلة به". واستضافت الاجتماع حكومة المكسيك في مكاتب وزارة الخارجية في مكسيكو، بتمويل من السويد. وكان الغرض من الاجتماع مكوناً من شقين: أولاً التمكين من تبادل الخبرات بين الأقران وزيادة المعارف المشتركة، وثانياً استكشاف سبل تعزيز أوجه التآزر وتحفيز التعاون في أمريكا اللاتينية. واستناداً إلى التجارب المستمدة من هذا الاجتماع، وبالتعاون الوثيق مع حكومة المكسيك، نظم المكتب اجتماعين إقليميين متعاقبين في تشرين الثاني/نوفمبر 2019 بهدف تعزيز التعاون في أمريكا اللاتينية على منع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والجرائم ذات الصلة. وشارك في الاجتماعين أكثر من 70 من الخبراء في مجال كشف الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والتحقيق فيه وملاحقته قضائياً، بمن فيهم 23 من الخبراء النساء، من 20 بلداً في أمريكا اللاتينية، حيث حددوا التحديات والفرص المتاحة للتعاون في مجال العدالة الجنائية وتبادلوا الممارسات الجيدة والخبرات بهدف التصدي للمشكلة في المنطقة على نحو فعال.

48- وفي 7 و8 تشرين الأول/أكتوبر 2019، نظم البرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية اجتماعاً إقليمياً في فيينا بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية من الاتحاد الأوروبي وإليه وعبره. وضم الاجتماع قرابة 70 من الممارسين من سلطات إنفاذ القانون والنيابة العامة من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وبلدان مختارة من مناطق غرب البلقان، وغرب أفريقيا ووسطها، والشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وأمريكا اللاتينية. وشارك في الاجتماع أيضاً خبراء من مجموعة من المنظمات الدولية والإقليمية ومعاهد البحوث ذات الصلة، بما في ذلك الإنتربول، ومنظمة الجمارك العالمية، والاتحاد الأوروبي، ووكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون (اليوروبول)، والفرنونكس، ومركز الدراسات الاستقصائية للأسلحة الصغيرة، والمعهد الفلمندي للسلام.

49- وخلال الاجتماع الذي نظّمته الإنتربول لرؤساء أجهزة مكافحة الإرهاب في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، الذي عُقد في ليون، فرنسا، يومي 14 و15 شباط/فبراير 2019، ساهم المكتب في المناقشات بشأن الأسلحة النارية غير المشروعة وصلاتها بالإرهاب في إطار الاعتبارات الاستراتيجية المتعلقة بتنفيذ العمليات في المنطقة في المستقبل. وحضر الاجتماع مسؤولون رفيعو المستوى من 14 بلداً في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

50- وأخيراً، شارك المكتب في الاجتماع الإقليمي بشأن منع الاتجار بالأسلحة النارية، الذي عقدته الوكالة المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الجريمة والإجراءات الأمنية التابعة للجماعة الكاريبية، في بورت أوف سببن يومي 29 و30 كانون الثاني/يناير 2019. وكانت أهداف الاجتماع هي تعزيز التعاون بين دول منطقة الكاريبي والشركاء الدوليين من أجل التصدي للاتجار بالأسلحة النارية، وبناء القدرات في مجال علم المقذوفات الجنائي، والتوصل إلى توافق في الآراء بشأن وضع صيغة محدثة من خريطة الطريق بشأن الأسلحة النارية في منطقة الكاريبي، وقد اعتمدت هذه الصيغة في أيار/مايو 2020 بعد اضطلاع المكتب بإعداد مدخلات موحدة.

5- رصد تدفقات الأسلحة غير المشروعة من خلال جمع البيانات وتحليلها على الصعيد العالمي

51- واصل المكتب، في سياق مبادرته الرامية إلى رصد تدفقات الأسلحة غير المشروعة، تشجيع إنتاج البيانات المتعلقة بالأسلحة النارية وجمع تلك البيانات وتحليلها، بغية الوقوف على الاتجاهات والأنماط السائدة في الاتجار بالأسلحة النارية، وتكوين قاعدة من الأدلة تدعم اتخاذ القرارات على مستويي السياسات والعمليات. واتبع المكتب في جهوده في هذا الصدد نهجاً ثلاثياً شمل إعداد الاستبيان بشأن تدفقات الأسلحة غير المشروعة وتعميمه، والاستبيان هو منهجية موحدة لجمع البيانات تكفل أيضاً جمع البيانات لغرض رصد الغاية 16-4 من أهداف التنمية المستدامة؛ وتعزيز قدرة الدول الأعضاء على جمع البيانات عن الأسلحة النارية وتحليلها؛ وإنتاج نواتج تحليلية بشأن الاتجار بالأسلحة النارية على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، بغية إعادة البيانات التي يجمعها المكتب ويحللها إلى الدول الأعضاء. ويفضل هذا النهج المبتكر القائم على الربط بين جهود البحث وبناء القدرات، أمكن للمكتب أن يصل إلى طائفة واسعة من البلدان وأن يقدم الدعم العملي في الربط بين التحقيقات ذات الصلة بالأسلحة النارية من ناحية، وتكوين قاعدة من الأدلة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وما يتصل به من أشكال الجريمة من ناحية أخرى.

52- وعقب إطلاق عملية جمع البيانات العالمية عن الأسلحة النارية المضبوطة والمتجر بها في 14 حزيران/يونيه 2018، بالاستناد إلى الاستبيان بشأن تدفقات الأسلحة غير المشروعة، اضطلع المكتب بتجهيز البيانات ذات الصلة التي جمعها من أكثر من 100 بلد وإقليم، وأعد مجموعة بيانات شاملة يمكن الوصول إليها من خلال بوابة البيانات الخاصة بالمكتب.⁽³⁾ وتشمل مجموعة البيانات الردود الواردة من الدول الأعضاء على الاستبيان بشأن تدفقات الأسلحة غير المشروعة، والبيانات التي جمعها وأتاحها كل من منظمة الجمارك العالمية ومكتب شؤون نزع السلاح، والبيانات الرسمية التي جمعت من مصادر عامة. وفي الأشهر الستة الأولى بعد

(3) متاحة عبر الرابط <https://dataunodc.un.org/>.

نشر مجموعة البيانات في تشرين الأول/أكتوبر 2019، بلغ عدد مرات الاطلاع على مجموعة البيانات أكثر من 10 000 مرة، مما يمثل إسهاما كبيرا في تبادل البيانات والمعلومات على الصعيد العالمي.

53- واستنادا إلى مجموعة البيانات الشاملة المذكورة، أصدر المكتب في 15 تموز/يوليه 2020 دراسة تتناول الاتجار بالأسلحة النارية لعام 2020 عنوانها *Global Study on Firearms Trafficking 2020*، تقدم رؤى متعمقة مهمة عن حجم الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية ونطاقه وصلاته بغيره من أشكال الجريمة. وتؤكد الدراسة أن الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية ظاهرة عالمية ولكن غير مرئية في كثير من الأحيان، مع وجود تباينات شديدة بين البلدان. وتشير نتائج الدراسة إلى أن البلدان التي تتوفر بيانات عن مجموع الأسلحة المضبوطة لديها، والبالغ عددها 81 بلدا، سجلت ضبط ما مجموعه 550 000 سلاح ناري في كل سنة من السنتين 2016 و2017. بيد أن الدراسة تقر مع ذلك بأن هذا الرقم قد يكون أقل كثيرا من عدد الأسلحة النارية المضبوطة في هاتين السنتين بالنظر إلى أن العديد من البلدان، بما في ذلك بعض البلدان الأكبر من حيث عدد السكان في العالم، لم تُجب على الاستقصاء، وأن عدة بلدان أفادت بعدد ضبوطيات أقل من العدد الفعلي لأسباب إدارية. وعرضت الدراسة أيضا أمثلة للتدابير التي اتخذتها الدول الأعضاء من أجل التصدي لجرائم الأسلحة النارية، وتحديدًا عن طريق تحليل نتائج اقتفاء الأثر والتعاون في مجال اقتفاء الأثر. وكشفت الدراسة عن وجود صلة وثيقة بين خصائص الاتجار بالأسلحة النارية على الصعيدين المحلي وعبر الوطني، على سبيل المثال بين تسريب الأسلحة على المستوى الوطني والاتجار عبر الحدود. وبغية استيعاب مستوى التعقيد الذي ينطوي عليه الاتجار بالأسلحة النارية وتصميم تدابير التصدي المناسبة، تقول الدراسة إن الدول الأعضاء بحاجة إلى إنشاء نظم تمكنها من فهم نطاق المشكلة والتصدي لها على الصعيدين المحلي وعبر الوطني. وتخلص الدراسة إلى أن هناك حاجة إلى مزيد من التحسين فيما يخص البروتوكولات التنفيذية والقدرات على جمع البيانات ذات الصلة بالأسلحة النارية وتحليلها.

54- وفي إطار مبادرة البلدان الرائدة في مجال الأسلحة النارية، عمل المكتب أيضا مع مرصد دراسات التعايش وأمن المواطنين في مقاطعة قرطبة، الأرجنتين، لإعداد دراسة عن مستوى انتشار الأسلحة النارية في سياق الديناميات الإجرامية في مقاطعة قرطبة، ومع شرطة الأمن العام في البرتغال لإعداد دراسة وطنية عن منشأ الأسلحة النارية غير المشروعة في البرتغال. ويتوقع الانتهاء من التقريرين التحليليين في الربعين الثاني والثالث من عام 2020، على التوالي.

55- وبغية تعزيز الجهود الوطنية والدولية الرامية إلى جمع البيانات وتحليلها وتشجيع التعاون وتبادل المعلومات بين الممارسين على الصعيد الدولي بصورة أكثر فعالية، نظم المكتب سلسلة من الاجتماعات الإقليمية والأقليمية في فيينا، استهدفت بلدان جنوب شرق أوروبا وأوروبا الشرقية والدول الأعضاء المجاورة في تموز/يوليه 2018، والدول الأعضاء والمراقبة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في شباط/فبراير 2018، والبلدان الواقعة على طول دروب الاتجار بالأسلحة النارية إلى الاتحاد الأوروبي ومنه وعبره في تشرين الثاني/أكتوبر 2019. وإجمالا، حضر هذه الاجتماعات وساهم فيها ما يزيد على 100 مشارك من 40 بلدا، فضلا عن المنظمات الإقليمية وغير الحكومية المعنية.

56- وبالإضافة إلى ذلك، قدم المكتب الدعم، بالتعاون جزئيا مع مركز الدراسات الاستقصائية للأسلحة الصغيرة، لعدة بلدان من أجل تعزيز الممارسات والبروتوكولات الوطنية المعمول بها في جمع البيانات المتعلقة بالأسلحة النارية، وتشجيع جهود جمع البيانات العالمية خلال الدعم الميداني في مجال الأسلحة النارية في الأرجنتين (مقاطعة قرطبة، حزيران/يونيه 2019)، وبوركينا فاسو (أيار/مايو 2019)، وبوروندي (عن طريق الائتمار بواسطة الفيديو في تشرين الثاني/نوفمبر 2019)، والبوسنة والهرسك (جمهورية صربسكا، تشرين الأول/أكتوبر

(2019)، والسنغال (آذار/مارس 2019)، والكاميرون (آذار/مارس 2019)، وكوت ديفوار (أيار/مايو 2019)، والنيجر (آذار/مارس وآب/أغسطس 2019)، ليصل إلى ما يقرب من 200 من الجهات الوطنية المعنية. وقد كانت المساعدة التقنية مصممة لتلائم احتياجات كل بلد بعينه، وأتاحت تجريب بعض الأدوات التي أُعدت في سياق مبادرة رصد تدفقات الأسلحة غير المشروعة.

57- وهناك حاجة إلى توفير التمويل بقدر أكبر وبصورة مستدامة لتمكين المكتب من مواصلة عملية جمع البيانات عن الأسلحة النارية وتحليلها على الصعيد العالمي، وتقديم المساعدة التقنية اللازمة لدعم البلدان في تعزيز قواعد الأدلة الموجودة لديها بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وما يتصل به من أشكال الجريمة.

دال- التنسيق مع سائر المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة ومع المجتمع المدني والقطاع الخاص

1- التعاون في إطار الأمم المتحدة

58- واصل المكتب مساهمته في عمل آلية الأمم المتحدة لتنسيق الأعمال المتعلقة بالأسلحة الصغيرة، وهي منصة التنسيق التي أنشأها الأمين العام على مستوى منظومة الأمم المتحدة من أجل تعزيز تبادل المعلومات والتنسيق بشأن المبادرات الجارية ودعم المنظمة في "توحيد الأداء" بشأن مسألة الأسلحة الصغيرة.

59- وعلى الصعيد الميداني، واصل المكتب تنسيق أنشطته والتعاون مع وكالات الأمم المتحدة ومكاتبها ذات الصلة، مثل مركز تبادل المعلومات لشرق وجنوب شرق أوروبا لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب شؤون نزع السلاح ومراكزه الإقليمية وإدارة عمليات حفظ السلام. ففي غرب البلقان، على سبيل المثال، يساهم المكتب، بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمات أخرى، في تنفيذ خريطة الطريق لإيجاد حل مستدام لمشكلة الحيازة غير المشروعة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإساءة استعمالها والاتجار بها بحلول عام 2024، وشارك في عدة اجتماعات تنسيق محلية وإقليمية نُظمت في عامي 2019 و2020 بشأن تنفيذ خريطة الطريق، وجمع بين ممثلي اللجان المعنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في غرب البلقان، وممثلي المنظمات الدولية العاملة في مجال مراقبة الأسلحة في المنطقة، فضلا عن الجهات المانحة الرئيسية في المنطقة. وأنشأ البرنامج الإنمائي والمكتب أيضا الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء لتنفيذ خريطة الطريق، وعقدت اللجنة التوجيهية للصندوق ثلاثة اجتماعات. ونتيجة لذلك، حصلت عدة مشاريع في المنطقة، بما في ذلك مشروعان تابعان للمكتب، على دعم من الجهات المانحة عن طريق الصندوق الاستئماني.

60- وشارك المكتب في الاجتماع الذي نظّمته مؤسسة "ويلتون بارك" في إطار التحضير لإنشاء فريق خبراء حكوميين رسمي معني بالمشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخائر التقليدية، والذي عُقد في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية في الفترة من 9 إلى 11 كانون الأول/ديسمبر 2019. وفي 12 كانون الأول/ديسمبر، شارك المكتب أيضا في اجتماع خبراء غير رسمي عُقد في لندن لتبادل ومناقشة طرائق البحث وخيارات تصنيف الذخيرة التقليدية. ونظّم الاجتماع معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، بدعم من ألمانيا، لغرض معاونة الدول في استعداداتها لعقد فريق الخبراء الحكوميين.

61- وساهم المكتب في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة في نيويورك، وخصوصا في مناقشة الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة والغاية 16-4 في إطاره (الحد بقدر كبير من التدفقات غير المشروعة للأموال والأسلحة، وتعزيز استرداد الأصول المسروقة وإعادتها ومكافحة جميع أشكال الجريمة المنظمة).

2- التعاون مع سائر المنظمات الدولية والإقليمية

62- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المكتب تعزيز تعاونه مع المنظمات الوطنية والإقليمية والدولية، بما يشمل الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والاتحاد الأوروبي، والإنتربول، والفرونكس، ومنصة EMPACT، وبرنامج أوروبا وأمريكا اللاتينية للمساعدة التقنية في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومركز تبادل المعلومات في جنوب شرق وشرق أوروبا لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

63- وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2019، دعم البرنامج حلقة العمل التي عقدتها منصة EMPACT Firearms في نوفي ساد، صربيا، بشأن تنفيذ مؤشر الأداء الرئيسي 5 في خريطة طريق غرب البلقان المشار إليها أعلاه والعقبات التي تواجهها بلدان الاتحاد الأوروبي في الامتثال لذلك المؤشر. وبالتعاون مع منصة EMPACT Firearms، نظم المكتب اجتماعا إضافيا مخصصا في فيينا في كانون الأول/ديسمبر 2019 مع الدول الأعضاء الأوروبية بشأن تنفيذ مؤشر الأداء المنكور. وكان الهدف من الاجتماع هو الوقوف على التحديات التي تواجهها البلدان عند جمع البيانات عن المضبوطات والإفادة بها. وفي أيلول/سبتمبر 2019، شارك المكتب في الجلسة التي عقدتها منصة EMPACT Firearms في لاهاي، هولندا، لصوغ خطة العمل التنفيذية بشأن الأسلحة النارية لعام 2020، وفي جلسات التخطيط المعقودة لتحديد الإجراءات التنفيذية المتوخاة في إطار كل هدف استراتيجي. وبعد ذلك، في كانون الثاني/يناير 2020، شارك المكتب في اجتماع استهلال دورة سياسات EMPACT Firearms لعام 2020، والذي عُقد أيضا في لاهاي.

64- واستنادا إلى الروابط المواضيعية الوطيدة بين الإنتربول والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة، عقدت المنظمتان اجتماعا في ليون، فرنسا، في 4 آذار/مارس 2019، لاستكشاف مجالات البرمجة المشتركة وسبل زيادة توسيع تعاونهما في المستقبل. وسيكون التأثير المتوخى للأنشطة المشتركة بين المنظمتين على الصعيد العالمي، مع التركيز على أفريقيا وأمريكا اللاتينية والشرق الأوسط وآسيا وأوروبا الشرقية. وبالإضافة إلى ذلك، حضر المكتب الاجتماع الرابع للجنة التوجيهية لمنظومة iARMS، الذي نظّمته الإنتربول يومي 12 و13 آذار/مارس في ليون. وركز الاجتماع على طائفة واسعة من المسائل ذات الأهمية الحاسمة فيما يتعلق بتطور قاعدة بيانات منظومة iARMS وتعهدها بالخدمة عموما.

3- التعاون مع المجتمع المدني والقطاع الخاص

65- تفاعل المكتب بنشاط مع منظمات المجتمع المدني على مستويات متعددة، من وضع التشريعات إلى الأنشطة التدريبية، وإعداد دورة تدريبية بشأن مشاركة المجتمع المدني وإشرافه، والتعاون في استخدام مواد الدعوة إلى المناصرة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شاركت منظمات من المجتمع المدني في حلقات العمل التي نظمها المكتب بشأن الصياغة التشريعية في تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى والنيجر، بهدف تضمين خبرات تلك المنظمات وآرائها في المناقشات المتعلقة بالنظام القانوني ودراسة أحكام مشاريع القوانين، وساعدت تلك المنظمات على تحديد النقاط التي تحتاج إلى مزيد من التعديل أو المواءمة مع القوانين أو الممارسات المحلية القائمة. وبالمثل، شارك أعضاء من المجتمع المدني أيضا في الاجتماعات التي نظمها المكتب في إطار جهوده للمساعدة التشريعية مع أعضاء البرلمان في بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وتشاد.

66- وشارك ممثلون من منظمات المجتمع المدني وساهموا في عدة أنشطة تدريبية نُظمت في بلدان غرب أفريقيا. وعلى سبيل المثال، في سياق جهود المكتب الرامية إلى تعزيز تبادل المعلومات والمعارف عن الأسلحة النارية، اشترك المكتب مع مركز الدراسات الاستقصائية للأسلحة الصغيرة في تنفيذ مشروع لدعم السلطات الوطنية في وضع نظم للمؤشرات الوطنية بشأن الأسلحة النارية تشجع استخدام الموارد بكفاءة وإعداد سياسات

واستراتيجيات تنفيذية تتسم بقدر أكبر من الفعالية. وفي إطار هذه المبادرة، ساهم المكتب في حلقات العمل ذات الصلة وشارك في تنظيمها على مدى عام 2019، وتناولت تلك الحلقات تعزيز المؤسسات الوطنية عن طريق إنشاء نظام للمؤشرات في بوركينا فاسو وبوروندي والنيجر.

67- وما زال المكتب يتفاعل مع المنظمات الرئيسية العاملة في مجال الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية، مثل منظمة بحوث التسليح أثناء النزاعات ومركز بون الدولي للتحويل ومركز جنيف للسياسات الأمنية ومعهد الدراسات الأمنية ومركز البحوث المشترك المعني بالجريمة عبر الوطنية (Transcrime) والفريق الاستشاري المعني بالألغام ومؤسسة RAND Europe ومركز الدراسات الاستقصائية للأسلحة الصغيرة وشبكة عمل غرب أفريقيا المعنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

68- وبالإضافة إلى ذلك، دُعي المكتب للانضمام إلى اللجنة التوجيهية لمشروع بحثي جديد يجريه المعهد الفلمندي بهدف تحسين الأمن الداخلي للاتحاد الأوروبي عن طريق زيادة المعارف والخبرات الفنية بشأن العلاقة بين الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والعنف المسلح في أوروبا. والمكتب عضو أيضا في اللجنة التوجيهية للمشروع البحثي الجديد الذي يتناول خيارات تعزيز الأدوات التنفيذية في مجال الاتجار بالأسلحة النارية والذي يجريه مركز البحوث المشترك المعني بالجريمة عبر الوطنية، بتمويل من المفوضية الأوروبية، وقد أطلقته جامعة القلب المقدس الكاثوليكية وجامعة تيلبورغ ومركز إنفاذ القانون في جنوب شرق أوروبا.

69- وأخيرا، يدعم البرنامج بنشاط أيضا مشاركة المجتمع المدني في الآلية المرتقبة لاستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها، من خلال دعم العمل الذي يضطلع به فريق المجتمع المدني التابع للمكتب. وفي هذا السياق، ساهم البرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية في إعداد منشور عن مجموعة أدوات بشأن إشراك أصحاب المصلحة في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، عنوانه *Toolkit on Stakeholder Engagement: Implementing the United Nations Convention against Transnational Organized Crime*، صدر في حزيران/يونيه 2020، وشارك البرنامج في أول فعالية تدريبية تُنظم على الإنترنت لفائدة المنظمات غير الحكومية والأكاديميين والقطاع الخاص بشأن كيفية المشاركة في آلية الاستعراض.

رابعاً - المجالات ذات الأولوية لمواصلة العمل

70- لا يزال اتباع النهج المتكاملة لمنع ومكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والخزيرة والاتجار بها على نحو غير مشروع أمرا حاسم الأهمية من أجل معالجة المشكلة بمختلف جوانبها المترابطة. وفي هذا الصدد، يظل النهج المتكامل الخماسي الركائز الخاص بالبرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية يحظى بأهمية بالغة.

71- وتشير الروابط المتزايدة بين الاتجار بالأسلحة النارية وغيره من الجرائم الخطيرة إلى الحاجة إلى مواصلة معالجة الصلة بين الاتجار بالأسلحة النارية والجريمة والإرهاب والتعمق في فهم هذه الصلة.

72- ويعتزم البرنامج إعداد أنشطة تركز على ضمان زيادة تعميم المنظور الجنساني في البرنامج وفي منهاج بناء القدرات الخاص به، وعلى تشجيع الأخذ باستراتيجيات محددة في بلدان تجريبية.

73- وسيواصل المكتب أيضا الترويج لاتباع النهج الاستباقية ونهج التحقيق والملاحقة القضائية إزاء الاتجار بالأسلحة النارية، فيما يتعلق بالأسلحة النارية التي تُضبط على الحدود وفي أماكن وقوع الجرائم، بما يعزز الكشف عن تلك الجرائم والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها، ويحفز عموما الجهود الرامية إلى إنتاج البيانات عن الأسلحة النارية وجمع تلك البيانات وتحليلها على نحو يمكّن من استخدامها كقاعدة من الأدلة تدعم اتخاذ القرارات على مستويي السياسات والعمليات.

خامسا - دعم التأهب والقدرة على التصدي لجائحة "كوفيد-19" وغيرها من الجوائح

74- طرحت جائحة "كوفيد-19" تحديات غير متوقعة أمام كل من عمل المكتب وقدرة البلدان على مواصلة مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية، ففي البداية أثرت التدابير المتخذة في مجال الصحة العامة على بعض الأنشطة المخطط لها، ثم نشأت أيضا اتجاهات وديناميات جديدة وأعيد تخصيص الموارد الوطنية وقدرات أجهزة إنفاذ القانون من أجل التكيف مع هذه الجائحة.

75- وقد كُثِفَ المكتب عمله من أجل مواصلة تقديم الدعم للدول الأعضاء المتأثرة في مجالات المساعدة التقنية الرئيسية، والتصدي بفعالية لتأثير جائحة "كوفيد-19" في نظم مراقبة الأسلحة وفي نظم العدالة الجنائية، وكذلك في الاتجار بالأسلحة النارية وانتشارها وإساءة استعمالها. وحرصا من المكتب على اتباع نهج مستند إلى الأدلة في تصميم تدابير التصدي والتأهب للجوائح، أجرى المكتب أولا تحليلا للحالة الراهنة، بالاستناد إلى المعلومات التي قدمتها جهات الوصل الوطنية في البلدان المستفيدة والشريكة من خلال استبيان وُزِعَ على أصحاب المصلحة ومن خلال الاتصالات المنتظمة الواردة من المكاتب الميدانية. ومع التسليم بأن دقة النتائج المتوقعة قد تتأثر بمتغيرات غير متوقعة، فقد ساعد التحليل على أية حال في تحديد الإجراءات والتدابير ذات الأولوية، وكذلك الاقتراحات المتعلقة بتقديم المكتب مساعدة تقنية إضافية لتلبية احتياجات الدول أثناء الأزمة وبعدها.

76- ويتطلب التصدي لجائحة "كوفيد-19" وغيرها من الأزمات المحتملة إرساء ديناميات عمل جديدة، بما في ذلك استخدام الواقع الافتراضي في التدريب وفي عقد الاجتماعات، والتداول عن بعد، وإجراء التقييمات وعقد الفعاليات عن بعد، وترتيبات العمل عن بعد للموظفين. وتشمل الإجراءات ذات الأولوية في مجالات العمل الموضوعية لتعزيز القدرات الوطنية على التكيف مع الجوائح ما يلي: (أ) معالجة الثغرات القانونية لضمان قدرة الأطر المؤسسية والقانونية على التصدي للتهديدات الجديدة والمستجدة؛ (ب) إيجاد وتعزيز القدرات التقنية والتشغيلية لدى مراكز الأسلحة النارية المتخصصة على اقتفاء أثر الأسلحة النارية والتحقيق في الاتجار بها، بما في ذلك من خلال آليات العمل عن بعد؛ (ج) وضع مبادئ توجيهية للمحققين وأعضاء النيابة العامة من أجل تكيف وتعزيز الإجراءات والممارسات المتبعة حاليا للتحقيق في قضايا الاتجار بالأسلحة النارية وملاحقة الضالعين فيها قضائيا في ضوء التحديات الجديدة والمستجدة بالجوائح؛ (د) مساعدة البلدان على رقمنة نظمها الوطنية لمراقبة الأسلحة النارية؛ (هـ) إعداد وتنفيذ حلقات عمل للتدريب وبناء القدرات باستخدام الواقع الافتراضي، بما في ذلك من خلال نماذج التعلم الإلكتروني المتخصصة، ومعالجة استخدام تقنيات التحري المتخصصة، مثل الدوريات الشرطية السيبرانية المكيفة بحسب الاتجاهات المستجدة؛ (و) تعزيز القدرة على مراقبة الوثائق فيما يتعلق بعمليات نقل الأسلحة، وكذلك النظم الإلكترونية المؤمنة لتيسير الربط بين بلدان الاستيراد والتصدير والعبور؛ (ز) تعزيز التعاون الدولي والآليات الرامية إلى تيسير تبادل الخبرات الفنية والأدلة عن بعد؛ (ح) دعم إنشاء سجلات رقمية ومركزية للأسلحة النارية والذخائر كتدبير للحد من المخاطر وتيسير عمليات مراقبة الأسلحة عن بعد.

77- وسيواصل المكتب رصد تطور جائحة "كوفيد-19" من أجل تكيف تدابير التصدي التي يتخذها مع احتياجات الدول والظروف المستجدة.

سادسا - التقييم المتعمق للبرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية

78- في عام 2019، أصدر المكتب تكليفا بإجراء أول تقييم متعمق مستقل للبرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية لتقييم مفهومه المنهجي وتنفيذه بوجه عام وأثره منذ إنشائه في عام 2011، بهدف توطيد الإنجازات، والمساعدة على تحسين استخلاص الدروس المستفادة، وإرشاد عملية وضع المشاريع وتنفيذها في المستقبل. وأجرى المقيّمون استعراضا مكتبيا لوثائق المشاريع، ومقابلات شبة منظمة مع أصحاب المصلحة في البرنامج

من جميع أنحاء العالم، وأوفدوا بعثات ميدانية إلى بلدان مختارة، منها الأرجنتين وبوركينا فاسو والبوسنة والهرسك والنيجر، لتقييم البرنامج على أساس سلسلة من المعايير المعترف بها، بما في ذلك التصميم؛ والجدوى؛ والكفاءة؛ والفعالية؛ والأثر المحتمل؛ والاستدامة؛ والشراكات والاتصالات؛ وحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين ومبدأ عدم تخلف أحد عن الركب. وستتاح نتائج التقييم لعموم الجمهور خلال عام 2020.

سابعاً - الاستنتاجات

- 79- ما زال صنع الأسلحة النارية والاتجار بها بصورة غير مشروعة وصلاتهما بالجريمة المنظمة والإرهاب وسائر الجرائم الخطيرة من المشاكل الملحة التي يعاني منها العديد من البلدان والأقاليم.
- 80- ويواصل المكتب الترويج للتصديق على بروتوكول الأسلحة النارية وتنفيذه، ومساعدة الدول الأعضاء على تنفيذه، استناداً إلى ركائزه الخمس، وهي: التشريعات؛ والدعم التقني؛ وتدابير العدالة الجنائية؛ والتعاون الدولي؛ وجمع البيانات وتحليلها؛ ويلتزم بمواصلة جهوده من أجل العمل بالتعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الصناعي الخاص في هذا السعي المشترك.
- 81- ومع ذلك، فهناك حاجة إلى توفير تمويل مستدام ويمكن التنبؤ به لضمان وجود الموظفين المتخصصين لدى المكتب واستمرارية أنشطته، ولتمكينه من الاستجابة لطلبات المساعدة التقنية التي ترد بصورة متزايدة من مختلف البلدان والمناطق.